

بسم الله الرحمن الرحيم

أود أن أبدأ حديثي إليكم بأمر هام في العزاء عند الوفاة أو المصاب ... لكل النساء فأنا أعلم أنه مايزال بعض النسوة يذهبن للعزاء لا ليعزين، ولكن ليظهرن الجمالة لأهل المتوفى بالصياح والأصوات الخارجة واللطم، وماشابه ذلك، وهل هذا في شرع الله؟! ويجاملن زوجة المتوفى مثلاً، فيفعلن ويقلن ما لا يرضى الله، فإذا كانت صاحبة المصاب صابرة وراضية بأمر الله ورأتهن يفعلن ذلك! تخاف أن يقلن أنها ليست مكلومة أو ثكلى!! فإن كن الأعراب يفعلن ذلك!! فيظللن وراءها حتى تفعل المنكرات - إما ذلك أو لا ترد على الحريم عندما تصحن!! وهل ذلك في شرع الله؟! المفروض أننا نذهب إليها لكى نصبرها ولم نذهب لنجعلها تُغضب الله عزَّ وجلَّ - فالعزاء بهذه الطريقة ممنوع شرعاً.

ولكن إذا كان هناك قراءة قرآن، أو درس علم، ومن تجلس لمدة دقيقتين وتقول لها: البقاء لله، أو عظم الله أجرك، واصبرى وتجلدى، واذكرى الله واستغفرى الله، والبركة في الأولاد. لكن يذهبن ليسألن عنده كم من الأولاد؟ أين فلان وفلان؟ ترك كم فداناً؟ وهكذا يجلسن لجلب الأخبار، ويجلسن مع بعضهن البعض ويقلن فلان حدث له، وفلانة حدث لها، ويجتمعن مع بعضهن لمعرفة أخبار البلد!!

من تذهب للواجب تفعل كما يفعل الرجال .. يسمعون القرآن ويقدمون العزاء وينصرف - فالمفروض لو ذهب الحريم يكون بهذه الكيفية - ولا نحضر لهن صوان ولا قارئ، لكن إذا كان هناك تسجيل وشريط قرآن ويستمعن .. قال الله تعالى: { وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا } (٢٠٤- الأعراف)، يسمعن القرآن - وإذا كانت هى تعبانة أو متضايقة يصبرونها ويلقنوها: (إنا لله وإنا إليه راجعون) وترضى بأمر الله - فى هذا الوضع يكون العزاء لا شىء فيه.

مداخلة : بعض القريبات يقلن لازم تفعل كذا وكذا.

يجب أن تقول لها: أن هذا حرام، لأنها لو سكتت تكون شريكة معها!! فتقول ما يجب عليها، وإذا لم يسمعن الكلام تسحب نفسها وتمشى، لأنها لو جلست أصبحت شريكة معهن في هذا العمل – رأيتهن يعملن منكراً وأنا معهن وسكت بذلك أكون مثلهن.

وهناك شيء آخر نقع فيه جميعاً: إذا جلست مع واحدة وهي تقول فلانة صفتها كذا، ونعتها كذا، وأنا أسمع فقط ولم أتكلم، النبي صلى الله عليه وسلم قال: (السامع والمغتاب شريكان في الإثم). ولكن أقول لها عيب وحرام، أما أن أجلس وأسكت أكون بذلك أصبحت شريكة معها في الجريمة.

فنحن أيضاً في هذه الأوضاع نقول: أن هذا مخالف لشرع الله، الشرع ليس كذلك، لا أحد يلطم، ولا أحد يأتي بتراب أو يتمرغ فيه، هذا الكلام ممنوع في شرع الله. لو أنهم سمعن الكلام أجلس، وإن لم يسمعن أنسحب دون أن يدري أحد، وأقوم لكى لا أجلس معهن، فيتزل غضب الله على معهن.

سؤال: مشروعية زيارة القبور للنساء؟

زيارة القبور بالنظام الذى يفعلنه الآن – الخميس الكبير، والخامس عشر، والأربعين، وتذهب النساء أكثر من خمسين سيدة مع بعضهن، ولازم يعملن تحية عند دخول المقابر، وتحيتهن صراخ وعويل – هذا وضعٌ نهى عنه الإسلام. الإسلام ليس فيه الخامس عشر، أو الأربعين، النبي صلى الله عليه وسلم قال: ليس هناك مانع أن تزور النساء المقابر، ولكن في وقت النهار، لا تذهبن في الليل، وتذهب وهي محتشمة – وتلبس زى الإسلام، وعندما تكون في المقابر لا تفعل شيئاً يغضب الله عزَّ وجلَّ.

تلقى السلام - السلام عليكم دار قوم مؤمنين، السلام على أهل المقابر كلها - وبعد ذلك تذهب لقبر أبيها أو أمها - والدموع ليست حرام - الحرام هو اللطم، والتمرغ على الأرض، أو تحنو التراب على نفسها، أو الصراخ وشق الملابس - لكن تلقى السلام على أهل المقابر كلهم وتقول: (السلام عليكم دار قوم مؤمنين)، وتذهب إلى قبر المتوفى عنها: أبوها، أمها، زوجها - وتلقى عليه السلام - السلام عليك يا أبى، السلام عليك يا أمى. وبعد ذلك تقرأ الفاتحة، و(قل هو الله أحد) إحدى عشر مرة - إذا كانت تحفظها - وتَهْبِئُهَا له وتكون بذلك عملت ما عليها.

نريد أن نخرج له رحمة، الرحمة سهلة جداً، نأتى إلى الكتاب ونعطى الأولاد والبنات الذين يحفظون القرآن ما جادت به أنفسنا، أعطى لكل واحد عشرة قروش .. كحكمة .. برتقالة، وأجعلهم يقرأون الفاتحة على روح المتوفى، والفاتحة من هؤلاء مقبولة لأنهم طاهرون. لكن الرحمة التي تعطونها للرجل الذي في المقابر ... يأخذ من هذه، ومن هذه، ويعلف بها المواشى لأنها كثيرة.

لكن نحن نريد أن تذهب في حاجة نافعة، نعطىها للأولاد الذين يحفظون القرآن، هؤلاء هم الأولى، وسيقرأون الفاتحة، والفاتحة منهم مقبولة على الفور لأن قلوبهم طاهرة، لم يفعلوا ذنباً ولا معاصى، وكل ما يقولونه ربنا يستجيب لهم. أو نوزع نحن في البلدة - عملنا الرحمة نرسلها لفقير في بيته، بعدد ثلاثة أفراد ... أو أربعة أفراد، ونغلفها في ورقة ونرسلها إليه في المنزل. لكن تردن الذهاب للمقابر لازم (شيلين)!! لازم نلغى هذا الأمر، وهذه هي الرحمة التي نعملها للميت، وهذه هي الزيارة التي نزرورها للميت.

بالنسبة للميت قال صلى الله عليه وسلم: (لا يحل لإمرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحزن على غير زوجها أكثر من ثلاثة أيام، إلا على زوجها أربعة أشهر وعشراً). اللون الأسود ليس له علاقة بالحداد، والإسلام ليس فيه ملابس حداد، الحزن في القلب... ولذلك الإسلام ليس فيه ملابس سوداء ولا غيرها للحزن، نحن الذين فعلنا هذه العادات - الإسلام لم يأت بشئ منها.

والإسلام دين حكيم، لو أننا كلنا عرفنا الدين، كلنا سوف نستريح، يقول للمرأة إذا مات أبوها وليس هناك أعزُّ من أبيها .. أخيها .. عمها .. خالها .. أى قريب: الحداد ليس أكثر من ثلاثة أيام، إذا كان ذلك مع أقربائها، فماذا يكون مع الجار؟! - لن يزيد عن ذلك أيضاً، فلمَّا نعرف أن الدين قال ذلك، سوف نسير جميعاً على الصواب ولا يغضب منا أحد.

تقول الجار يخاصمني، لو أن الجار يعرف الدين فلن يغضب، ولا بد أن يعرف، والدين صريح يقول: ما ذنب الزوج أن تحزن زوجته أربعين أو خمسين يوماً؟! وعندما تنتهى هذه الأيام يموت إنسان آخر، تحزن مرة ثانية، فهل تعيش في حزن طوال عمرها؟!!!!

ما ذنب هذا الزوج؟! هو يريد أن يرى زوجته في المنزل بصورة طيبة، لذلك الإسلام قال: ثلاثة أيام فقط، حتى على أبيها؟! نعم، وبعد ذلك كلُّ يذهب إلى عمله، ولا تذهب إلى بيت أبيها المتوفى وتمكث للأربعين، لا ... ثلاثة أيام فقط، إلا على الزوج أربعة أشهر وعشراً، وذلك لحكمة ... إذا كان هناك حَمْلٌ، والحَمْلُ يظهر بعد أربعة أشهر، وزيادة في التأكيد عشرة أيام للتأكد من وجود حَمْلٍ من عدمه.

ما النظام في الثلاثة أيام، والأربعة أشهر وعشراً؟

الحزن في القلب، وليس له علاقة باللبس .. ولا بالأكل .. ولا بالشرب. يقولون: فلان لو أكل كذا يكون فرحاناً، من أين أتى بهذا الكلام؟! وكل بلد يضع له نظاماً معيناً في هذا الموضوع!! يحرمون أكلاً معيناً!!! ومن يأكل هذا الأكل يكون فرحاناً!!!!!!

بعض الناس يقولون: إذا فتحوا الراديو يكونوا فرحانين. لماذا؟!!!! لا شيء في أن يفتح إذاعة القرآن الكريم، كل الموضوع أن الحزن في القلب، ونجلس مع بعض لمواساة أهل الميت في هذه الثلاثة أيام.

بالنسبة للزوجة المتوفى عنها زوجها - لها أربعة أشهر وعشرة أيام - في هذه الفترة كل ما عليها ممنوع الخروج من البيت إلا للضرورة. ممنوع تخرج الخامس عشر، أو الأربعين، أو الخميس. ممنوع الخروج إلا للضرورة.

ما الضرورة إذن؟ إذا كانت تخرج لتسوية ورق المعاش .. لأنه لا يوجد غيرها، أو الخروج للعلاج. لكن لا يجوز في هذه الأربعة الأشهر أن تجلس على الباب من الخارج، لا بد من وجودها داخل البيت ويجرم عليها في هذه الفترة وضع الزينة على وجهها، مثل الكحل والأصباغ.

وبعض البلاد يزيد في هذا الموضوع يقولون لا تستحم!!!! مَنْ قال هذا الكلام!!! هل ستظل أربعة أشهر وعشراً لا تستحم!!!! من قال هذا الكلام!!! وفي شرع مَنْ؟!!!! كل الموضوع هو عدم وضع الزينة، وعدم الخروج من البيت إلا لضرورة. هذه هى فترة الحزن والحداد.

سؤال : دخول المقابر بالحذاء، والمشي على القبور؟

الدخول للمقابر بالحذاء لا شىء فيه، وخلع الحذاء يكون عند دخول المسجد، ولا تمشى على القبور، تمشى بجوار القبر ولا تمشى فوق القبور. تمشى في الطريق الذى بين المقابر، ولا تمشى بدون حذاء حفاظاً على سلامتها أن تصاب بشىء في قدميها.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم
